



بلدية محافظة سميراء تمية الإستثمار

كراسة شروط ومواصفات

إنشاء وتشغيل وصيانة مركز (نقل السيارات وسحب المركبات)
رقم القطعة (١٦٢) بالمخطط الصناعي (٢٥.س/ المعدل)
بمحافظة سميراء بمنطقة حائل بمساحة قدرها (٢1482.40م٢) .

تحتوي كراسة الشروط والمواصفات على بند ضريبية القيمة المضافة



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات مراكز نقل السيارات وسحب المركبات

م	المحتويات	الصفحة
أ	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	٤
ب	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	٥
ج	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	٦
١	مقدمة	٧
٢	وصف العقار	٩
٣	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم:	١١
	١/٣ من يحق له دخول المزايدة	١٢
	٢/٣ مكان تقديم العطاءات	١٢
	٣/٣ موعد تقديم العطاءات	١٢
	٤/٣ موعد فتح المظاريف	١٢
	٥/٣ تقديم العطاء	١٢
	٦/٣ كتابة الأسعار	١٣
	٧/٣ مدة سريان العطاء	١٣
	٨/٣ الضمان	١٣
	٩/٣ موعد الإفراج عن الضمان	١٤
	١٠/٣ مستندات العطاء	١٤
٤	واجبات المستثمر قبل إعداد العرض:	١٥
	١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	١٦
	٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة	١٦
	٣/٤ معاينة العقار	١٦
٥	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف:	١٧
	١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	١٨
	٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف	١٨
	٣/٥ سحب العطاء	١٨
	٤/٥ تعديل العطاء	١٨
	٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	١٨
٦	الترسية والتعاقد وتسليم العقار:	١٩
	١/٦ الترسية والتعاقد	٢٠
	٢/٦ تسليم الموقع	٢٠



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لمراكز نقل السيارات وسحب المركبات

م	المحتويات	الصفحة
٧	الاشتراطات العامة:	٢١
١/٧	توصيل الخدمات للموقع	٢٢
٢/٧	البرنامج الزمني للتنفيذ	٢٢
٣/٧	الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	٢٢
٤/٧	حق الأمانة/البلدية في الإشراف	٢٢
٥/٧	استخدام العقار للغرض المخصص له	٢٢
٦/٧	التأجير من الباطن التنازل عن العقد	٢٢
٧/٧	موعد سداد الأجرة السنوية	٢٣
٨/٧	متطلبات السلامة والأمن	٢٣
٩/٧	إلغاء العقد للمصلحة العامة	٢٣
١٠/٧	تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	٢٣
١١/٧	أحكام عامة	٢٤
٨	الاشتراطات الخاصة:	٢٥
١/٨	مدة العقد	٢٦
٢/٨	فترة التجهيز والإنشاء	٢٦
٣/٨	دراسة التأثيرات المرورية	٢٦
٤/٨	الأجرة مقابل الوقوف	٢٦
٥/٨	تخصيص مواقف للمعوقين	٢٦
٦/٨	تشغيل المواقف	٢٦
٧/٨	التشغيل والصيانة	٢٦



٢٧	٨/٨ مكتب خدمة المواقع
٢٨	٩ الاشتراطات الفنية
٢٩	١/٩ الاشتراطات المعمارية
٢٩	٢/٩ متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة
٢٩	٣/٩ متطلبات الوصول الشامل
٢٩	٤/٩ الاشتراطات الإنشائية
٣٠	٥/٩ الاشتراطات الكهربائية
٣٠	٦/٩ الاشتراطات الميكانيكية والحماية من الحريق
٣٢	١٠ مواصفات البناء وجودة التنفيذ
٤٠	١١ المرفقات
٤١	١/١١ نموذج العطاء
٤٢	٢/١١ الرسم الكروكي للموقع
٤٣	٣/١١ نموذج تسليم العقار
٤٤	٤/١١ إقرار المستثمر



أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات

للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين على المستثمر مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) باستثناء اصل خطاب الضمان البنكي فيقدم الاصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر او من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وارقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار اليه .

مسلسل	المستند	هل مرفق؟	هل مختوم؟
١	نموذج العطاء		
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر)		
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه صلاحية التوقيع		
٣	صورة سارية المفعول من السجل التجاري (للشركات والمؤسسات)		
٤	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي		
٥	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها		



ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة
الشروط والمواصفات

المشروع:	موقع متخصص في تقديم خدمات نقل السيارات وسحب المركبات
العقار:	هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها.
المستثمر:	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تتولى إقامة وتشغيل وإدارة مراكز نقل السيارات وسحب المركبات
مقدم العطاء:	يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.
المنافسة:	هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة / البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة
الكراسة:	كراسة الشروط والمواصفات
مصطلح المنافسة الإلكترونية:	هو تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).



ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة
حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

اليــــــــــــان	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	2025/10/14 م
آخر ميعاد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	2025/11/16 م
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	2025/11/16 م
إعلان نتيجة المزايدة	تحده الأمانة / البلدية	
موعد الإخطار بالترسية	تحده الأمانة / البلدية	
تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها ، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي ، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً .	
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة / البلدية والمستثمر ، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	





الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لمراكز نقل السيارات وسحب
المركبات

١. مقدمة



١. مقدمة

ترغب بلدية محافظة سميراء في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الالكترونية لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وإدارة مراكز نقل السيارات وسحب المركبات وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهييب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لمحتويات الكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها وترحب الأمانة/ البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

٢. إدارة: الاستثمار

٣. تليفون: ٠١٦/٥٢١٠٠٧٦

٤. فاكس: ٠١٦/٥٢١٠٠٨٤



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لمراكز نقل السيارات وسحب
المركبات

٢. وصف العقار



٢. وصف العقار

النشاط		مركز نقل السيارات وسحب المركبات
موقع العقار	المدينة / محافظة سميراء	الحي / المخطط الصناعي
	الشارع / طريق سميراء - البتراء	
حدود العقار	رقم المخطط : ٢٥٠ س/ المعدل	رقم القطعة ١٦٢
	شمالاً : قطعة رقم ١٦٣	بطول ٥٥ م
	جنوباً : شارع عرض ٢١ متر	بطول ٤٩ م
	شرقاً : قطعة رقم ١٦٦	بطول ٢٧,٢٨ م
	غرباً : شارع عرض ٤٠ متر	بطول ٢١,٢٨ م + ٨,٤٩ م شطفه
نوع العقار		ارض فضاء
مساحة الأرض		1482.40 م ^٢

الخدمات بالعقار:

بيانات أخرى:



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لمراكز نقل السيارات وسحب
المركبات

٣. اشتراطات دخول المزايدة



١. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

١/٣ من يحق له دخول المزايدة:

١/٢/٣ يحق للأفراد والمستثمرين السعوديين وغير السعوديين الذين لديهم خبرة في مجال إنشاء وتشغيل مراكز نقل السيارات وسحب المركبات التقدم في هذه المزايدة. ما عدا ممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشؤون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٢/٢/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢/٣ لغة العطاء:

١/٢/٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٢/٢/٣ في حال التقدم بمسند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات عن طريق المنافسة الالكترونية ، ويتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً. تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من **البلدية** والمختومة بختمها باسم سعادة رئيس بلدية محافظة سميراء وبحيث يتم تسليمها باليد لإدارة تنمية الاستثمارات في البلدية ، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:

بلدية محافظة سميراء

الرمز البريدي ٥٣٣٤٤.....

٣/٣ موعد تقديم العطاءات:



يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه يوم الاحد ١٤٤٧/٠٥/٢٥ هـ هجرية الموافق ٢٠٢٥/١١/١٦ ميلادية ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد ، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٤/٣ موعد فتح المظاريف :

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة (١٠,٠٠) العاشرة صباحاً يوم الاحد ١٤٤٧/٠٥/٢٥ هـ هجرية - الموافق ٢٠٢٥/١١/١٦ ميلادية.

٤/٣ تقديم العطاء:

١/٦/٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٢/٦/٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه.

٣/٦/٣ وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

١/٧/٣ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة، واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة.

٥/٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلي :

٢/٧/٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣/٧/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٤/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، أو تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٦/٣ مدة سريان العطاء:



مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٧/٣ الضمان:

١/٦/٣

يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة ٢٥٪ من إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان ساريًا لمدة لا تقل عن ثلاث أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.

٢/٦/٣

يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان أقل من قيمة ٢٥٪ من إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣/٣ موعد الإفراج عن الضمان :

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٤/٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره :

١/١١/٣ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

٢/١١/٣ توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر. وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٤/١١/٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

٥/١١/٣ صورة الهوية الشخصية إذا كان المتقدم فرداً.

٦/١١/٣ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).

٧/١١/٣ كراسة الشروط ومواصفات المناقصة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة / البلدية الرسمي، موقعاً عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر



المطلق بما ورد بها ، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

٨/١١/٣ جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية ، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم موعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الامانة / البلدية .

٩/١١/٣ تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ، ويتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لمراكز نقل السيارات وسحب
المركبات

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



٣. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / للبلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطاءه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣/٤ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطاءه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تعريفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديمه بعطاءه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بالعقار والأعمال المتعلقة به.



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لمراكز نقل السيارات وسحب
المركبات

٥. ما يحق للأمانة/ للبلدية والمستثمر
قبل وأثناء فتح المظاريف



٤. ما يحق للأمانة/لبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

- ١/٥ **إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:**
يجوز للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات والمؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات والمؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.
- ٢/٥ **تأجيل موعد فتح المظاريف:**
يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.
- ٣/٥ **سحب العطاء:**
لا يحق للمستثمر بسحب عطاءه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.
- ٤/٥ **تعديل العطاء:**
لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطاءه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطاءه بعد تقديمه.
- ٥/٥ **حضور جلسة فتح المظاريف :**
يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية، ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لمراكز نقل السيارات وسحب
المركبات

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



٥. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

- ١/٦ الترسية والتعاقد:
- ١/١/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراساتها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- ٢/١/٦ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- ٣/١/٦ يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسيه المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.
- ٢/٦ تسليم الموقع:
- ١/٢/٦ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة، ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- ٢/٢/٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد في هذه الحالة من تاريخ الإشعار.



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لمراكز نقل السيارات وسحب
المركبات

٧. الاشتراطات العامة



٦. الاشتراطات العامة

- ١/٧ **توصيل الخدمات للموقع:**
يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع على مسؤوليته الخاصة (كهرباء - هاتف _ ... وغيرها) ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بلدية ومع الجهات ذات الصلة.
- ٢/٧ **البرنامج الزمني للتنفيذ:**
يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.
- ٣/٧ **الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :**
يلتزم المستثمر بعدم القيام بأعمال إنشاء المواقف قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.
- ٤/٧ **حق الأمانة/البلدية في الإشراف:**
١/٤/٧ للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحلها للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
٢/٤/٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأي توجيهات تتعلق بمعالجة أي قصور ملحوظ في التشغيل أو الصيانة، عما هو وارد بكراسة الشروط والمواصفات، والمخططات المعتمدة.
٣/٤/٧ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٥/٧ **استخدام العقار للغرض المخصص له :**
لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغرض غير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.
- ٦/٧ **التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:**
لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه من الباطن، أو التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.



٧/٧ موعّد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد ، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر ، أما أجور السنوات التالية ، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية ، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٨/٧ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

١/٨/٧ تنفيذ جميع أنظمة الوقاية والحماية من الحريق في المنشآت حسب متطلبات كود البناء السعودي للحماية من الحريق (٨٠١ SBC) مع تحديد جميع سبل الهروب والدخول والخروج والمسارات والمنحدرات اللازمة ، ونقاط التجمع في حال الطوارئ.

٢/٨/٧ . تكون مواد البناء غير قابلة للاشتعال ومقاومة للحريق ومطابقة للمواصفات القياسية السعودية مع تطبيق اشتراطات كود البناء السعودي الخاصة بمواد الانشاء والتشطيب

٣/٨/٧ منع استخدام الاسبستوس asbestos في تركيب أي مادة أو أي مادة أخرى ذات تأثير ضار على الصحة.

٤/٨/٧ ممارسة نشاط مراكز النقل والمركبات في حدود الموقع فقط ، ولايستخدم لأغراض أو أنشطة غير ما هو مرخص له ،

٥/٨/٧ عمل أرضيات المناطق المكشوفة و الارصفة الخارجية بميول في اتجاه الصرف لايزيد عن ٢ % لتصريف الامطار ومياة الغسيل

٦/٨/٧ يوصى بتوفير الاضاءة والتهوية الطبيعية لجميع الفراغات داخل مراكز خدمات النقل والمركبات كما يسمح باستخدام الاضاءة والتهوية الصناعية حال تطلبت ظروف التشغيل ذلك

٧/٨/٧ يجب توفير دورات مياة في مراكز خدمات النقل والمركبات والخدمات

الملحقة طبقا لمتطلبات الباب التاسع والعشرين من كود البناء السعودي ٢٠١ مع تحقيق الفصل والخصوصية بين انواع دورات المياة

٨/٨/٧ لايسمح بالسكن او الاقامة داخل مراكز خدمات النقل والمركبات

المذكورة



٩/٨/٧ لايسمح بالسكن او الاقامة داخل مراكز خدمات النقل والمركبات

المذكورة

١٠/٨/٧ يوصى بتوفير السطح المعالج النهائي المقاوم :المغطاة بالايوكسات او بولي يوريثين في
مراكز تقدير أضرار الحوادث

١١/٨/٧ تزويد المنشأة بكميرات مراقبة تغطي كامل مساحة المركز لإغراض أمنية

٩/٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة ، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر
عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد
إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

١٠/٧ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

١/١٠/٧ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلدية بإشعار المستثمر
بموعد حضوره لتسليم الموقع ، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع
غيايبا ، وإشعار المستثمر بذلك ، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على
الأمانة / البلدية.

٢/١٠/٧ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد
إلى الأمانة / البلدية ، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

١١/٧ أحكام عامة:

١/١١/٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك
للأمانة / للبلدية بمجرد تقديمها.

٢/١١/٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٣/١١/٧ ليس للمستثمر الحق في الرجوع إلى الأمانة / البلدية بالتعويض عما تحمله
من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطاءه في حالة عدم قبوله.

٤/١١/٧ تخضع هذه المزايدة لللائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية

الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١هـ

والتعليمات التنفيذية الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (٤١٠٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ

١٤٤١/١٢/٢٢هـ





الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لمراكز نقل السيارات وسحب
المركبات

٨. الاشتراطات الخاصة



٨. الاشتراطات الخاصة

- ١/٨ **مدة العقد:**
مدة العقد (٥ سنة) (خمس سنوات) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.
- ٢/٨ **فترة التجهيز والإنشاء:**
يمنح المستثمر فترة (٥ %) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة. وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.
- ٣/٨ **دراسة التأثيرات المرورية:**
يجب على المستثمر إجراء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة الموقف، من خلال أحد المكاتب الاستشارية المعتمدة لدى الأمانة/ البلدية.
- ٤/٨ **الأجر مقابل الوقوف :**
يحدد المستثمر بالاشتراك مع الأمانة/ البلدية الأجر الذي سيتقاضاه مقابل وقوف السيارات بالمواقف، ويعلن ذلك في أماكن واضحة بالمواقف.
- ٥/٨ **تخصيص مواقف للمعوقين:**
يجب تخصيص نسبة (٥ %) من مساحة المواقف للمعوقين على ألا يقل عدد المواقف المخصصة للمعوقين عن موقفين.
- ٦/٨ **تشغيل المواقف:**
يلتزم المستثمر في تشغيل المواقف بما يلي:
١/٦/٨ تزويد مداخل ومخارج المواقف بحواجز متحركة للتحكم في حركة الدخول والخروج.
٢/٦/٨ وضع العلامات الإرشادية التي تحدد السرعة بالمواقف، والاتجاهات والمنعطفات.
٣/٦/٨ تعيين مراقب يقوم بالإشراف على تشغيل الموقف تكون من مسؤولياته التأكد من عدم استخدام الموقف لغير الغرض الذي أنشئ من أجله .
٤/٦/٨ تسجيل أرقام لوحات السيارات التي تبقى بالموقف أكثر من ٢٤ ساعة مع إبلاغ المرور والشرطة عنها ما لم يكن هناك تفاهم مسبق عليها.
- ٧/٨ **الصيانة والتشغيل :**
يلتزم المستثمر بما يلي:



- عمل صيانة دورية لمباني وملحقات مراكز خدمات النقل والمركبات ومتابعتها ضمن خطة زمنية تحفظ بسجلات المركز لضمان السلامة والصحة العامة في جميع الاوقات خلال عمر المركز .
- التدريب على خطة مواجهة الاخلاء اثناء الكوارث والحريق.
- عدم التحمل والتنزيل خارج المركز
- عدم التشغيل الا بعد الحصول على الترخيص النهائي من الهيئة العامة للنقل
- عدم السماح بتشغيل مراكز خدمات النقل والمركبات في حال انتهاء الترخيص الصادر من الهيئة العامة للنقل او خلال فترة ايقافه .

٨/٨ مكتب خدمة المواقف:

يوفر المستثمر مكتب لخدمة المواقف بموقع يشرف على حركة الدخول والخروج ؛ يكون مسئولاً عن ملاحظة السيارات بالموقف ومراقبة الدخول والخروج ، بالإضافة إلى الإشراف على صيانة الموقف وتوفير المتطلبات الضرورية لتشغيله على أفضل وجه .



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لمراكز نقل السيارات وسحب
المركبات

٩. الاشتراطات الفنية



٩. الاشتراطات الفنية

- ١- الالتزام بتطبيق اشتراطات ومتطلبات كود البناء السعودي مع مطابقة كافة المواد والتجهيزات للمواصفات القياسية السعودية
- ٢- الالتزام بكافة اعمال التصميم والاشراف على التنفيذ بخصوص المباني المنفصلة التي سيتم انشاؤها من قبل مكاتب استشارية معتمدة
- ٣- الالتزام بتطبيق الاشتراطات والمتطلبات الفنية التالية :

١/٩ الاشتراطات المعمارية :

- ١- يكون الحد الأدنى لمكونات كل من مركز نقل او مركز تقييم مكونة من مكتب الاستقبال ومكاتب للإدارة وأماكن الانتظار للمستفيدين ومصلى ودورات مياه وأماكن تخزين المعدات وأدوات النظافة وتخصص غرفة على الأقل للمراقبة ضمن مباني المركز .
- ٢- تنظيم المدخل والمخرج المرفقة بمراكز النقل بطريقة تحد من التعارض في حركة السير للمركبات داخل المركز، وتكون هذه الحركة مخططة مرورياً بطريقة انسيابية، وبدون تعارض بين الدخول والخروج مع التحكم في هذه الحركة باللوحات والاشارات المرورية .
- ٣- يلزم أن تكون كل الحوائط جهة المجاورين مصمتة ولايسمح بعمل أي فتحات بها.
- ٤- الاحتفاظ بالمنقولات في مراكز نقل البضائع في أماكن مظلة ومحمية من العوامل الجوية كالرطوبة والحرارة ولا ترربة ، على أن يكون ارتفاع المظلات حسب أنظمة البناء المعمول بها في المنطقة.
- ٥- يجب توفير مظلات لإماكن انتظار المستخدمين للمركز.

٢/٩ متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة:

1. تطبيق متطلبات الاستدامة في جميع مراحل المشروع ابتداءً من مرحلة التصميم، ثم التنفيذ، وكذلك أثناء التشغيل، ويجب تحقيق متطلبات الفصل الثالث عشر الخاصة بالاعتبارات التصميمية لترشيد استخدام الطاقة الواردة بالاشتراطات المذكورة في كود البناء السعودي (SBC 201) والتي ترتبط بكود ترشيد الطاقة السعودي (SBC-601).
2. يوصى باستخدام ألواح الطاقة الشمسية لتوفير جزء من استهلاك الطاقة الكهربائية.
3. عزل أسطح المباني ضد الرطوبة والحرارة وكذلك معالجة الحوائط الخارجية لتوفير العزل الحراري المطلوب طبقاً للمتطلبات الخاصة بأعمال العزل الواردة في الكود السعودي لترشيد الطاقة للمباني غير السكنية (SBC-601)، وكذلك الالتزام بلائحة العزل الحراري رقم 6927م ب بتاريخ 22-9-1431هـ.

٣/٩ متطلبات الوصول الشامل:

1. تحقيق متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة بهدف تيسير وتسهيل حركتهم وتهيئة الأوضاع والأبعاد المناسبة لاستخدامهم سواءً بالمواقف أو المنحدرات أو الفراغات المختلفة، طبقاً للدليل الإرشادي للوصول الشامل – مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.
2. استخدام اللوحات الإرشادية، كما يجب استخدام اللوحات التحذيرية من أخطار الحريق للتوجيه إلى مسالك الهروب وساحات التجمع.

٤/٩ الاشتراطات الإنشائية:

1. تطبيق متطلبات كود البناء السعودي في الأجزاء الإنشائية (SBC-301-307) في كافة أعمال الخرسانات والمنشآت المعدنية والترسبة والأحمال من خلال اعتماد استشاري مؤهل ومعتمد من الوزارة وباستخدام جميع المواد المطابقة للمواصفات السعودية.
2. تطبيق تركيب موانع الاصطدام اللازمة حول المباني المجاورة لمسارات المركبات.



3. تطبيق عزل الحريق لمدة ساعتين على الأقل في العناصر المعدنية.
4. تركيب معدات أرضية لجميع أماكن المواقف بردورات مرتفعة لأماكن الانتظار.
5. العناية بحماية وطلاء الأسطح المعدنية ضد التأثير الضار لعوادم المركبات.

٥/٩ الاشتراطات الكهربائية:

تطبق أحكام هذه الاشتراطات عند تصميم وتنفيذ وتركيب وتشغيل وصيانة كل الأنظمة والأجهزة والتركيبات الكهربائية وأنظمة التيار الخفيف للمواقع والمباني ضمن نطاق هذا الإصدار وفق ما ورد في (SBC-401) ووفق الآتي:

1. تكون لوحات وغرف ومحطات الكهرباء الخارجية المخصصة لتغذية المشروع، داخل حدود الموقع الخاص بالمشروع وتحديد أماكنها بما لا يشوه المشهد الحضري، على أن تكون المعدات الكهربائية الخارجية بداخل حاويات مناسبة ومحمية من التلامس العرضي للأفراد غير المصرح لهم، أو حركة المرور للمركبات، أو التعرض لانسكاب أو التسرب العرضي من الأنابيب الخاصة بالأنظمة الأخرى.
2. تطبيق متطلبات الفصل رقم 714 من كود البناء السعودي (SBC-401) بخصوص تركيبات الإنارة الخارجية.
3. تطبيق متطلبات الفقرات رقم (2.8.10-52 و 8.2-52) من كود البناء السعودي (SBC-401) بخصوص متطلبات دفن الكابلات والمواسير الأرضية، مع الالتزام بتحديد وحماية المرافق تحت الأرض عند التنفيذ، وتطبيق الحد الأدنى من عمق الدفن للكابلات الأرضية المنصوص عليه في الفقرة رقم 1.7.2-708:52 من كود البناء السعودي SBC401 وذلك في أماكن مرور المركبات أو في الأماكن التي يحتمل فيها تثبيت المراسي الأرضية أو أوتاد الخيام أو ما شابهها.
4. تطبيق متطلبات الفقرة رقم 1.7.3-708:52 من كود البناء السعودي SBC401 في حالة استخدام خطوط الكهرباء الهوائية.
5. تطبيق متطلبات الكود الكهربائي السعودي SBC401, SBC201 في الأعمال الكهربائية العامة والتتمديدات والتركيبات الداخلية والخارجية، متضمنة متطلبات الأمن والسلامة وأنظمة الكشف عن الحريق والإنذار ومضخات الحريق، وإضاءة وسائل الهروب ونظم تغذية الطوارئ والتأريض والحماية من الصواعق ومتطلبات الظروف المناخية (حسب مستندات المشروع)، ويوصى باستخدام الجدول رقم 1-11 من (SBC-601) ومتطلبات كفاءة الطاقة الكهربائية للمبنى غير السكني (SBC-601) وتوفير مصادر تغذية الطوارئ مع فصل الأنظمة والشبكات المختلفة مع ضمان أن تكون جميع المواد والمهام والتركيبات مطابقة للمواصفات القياسية السعودية.

٦/٩ الاشتراطات الميكانيكية والوقاية والحماية من الحريق:

- ١ - تطبيق متطلبات كود الميكانيكا السعودي SBC501 بخصوص الحد الأدنى للتهوية جدول 1.1.3.3، 4، فصل 4 والفصل 28 من (SBC-201) كما يوصى بمراعاة الظروف المناخية والبيئية، لضمان عمل الأنظمة 24 ساعة والاسترشاد بالجدول رقم 1-11 من (SBC-601) ومتطلبات كفاءة الطاقة في (SBC-601).
- ٢ - تطبيق متطلبات التحديدات والتجهيزات (SBC-701) بما فيها الجدول (1, 709.1, 403.1) ومتطلبات الصرف الصحي (SBC-702) و (SBC-20) بما فيه الفصل 29 - جدول (SBC-).



201)

٣- يوصى بتركيب نظام تسخين المياه بالطاقة الشمسية، وكذلك تجميع مياه التكثيف من التكيف التي تزيد من حمولة تبريد kw350 لإعادة استخدامها في الأغراض الزراعية والصحية. بما لا يلامس مياه الاستخدام.

٤- تطبيق متطلبات مستلزمات وأنظمة مكافحة حسب درجة خطورة الاستخدام على أن تكون مسؤولية التصميم والتركيب بناءً على اعتماد استشاري معتمد من المديرية العامة للدفاع المدني وتحت إشرافه.

٥- تركيب أنظمة سحب العوادم والرافعات الميكانيكية إن لزم في مراكز التقييم حسب الأصول اللازمة في كود الميكانيكا السعودي، ومنع أي انبعاثات صوتية أو عوادم خارج المركز.



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لمراكز نقل السيارات وسحب
المركبات

١٠. مواصفات البناء وجودة التنفيذ



١٠. مواصفات البناء وجودة التنفيذ :

- ١- اعتماد جميع أعمال الإشراف على التنفيذ للمراكز الجديدة طبقاً للترخيص والمخططات المعتمدة وتقرير جسات واختبارات التربة، متضمنة أعمال تنفيذ الأساسات والإنشاءات، وعمل اختبارات ضبط الجودة من قبل استشاريين مؤهلين من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية، وفق إجراءات التأهيل والاعتماد الخاصة بكود البناء السعودي.
- ٢- يجب عدم الإضرار بالطرق والمرافق المحيطة بالموقع (ممرات المشاة، المسارات المخصصة للدراجات الهوائية)، أو المجاورين، وإرجاع الشيء الى أصله في حال حدوث أي تلفيات، وسند جوانب الحفر وتأمينها، وأن تكون تحت إشراف هندسي ما زادت عن عمق 1.50م.
- ٣- تطبيق أسس السلامة المهنية في جميع أعمال التنفيذ، بما يضمن عدم حدوث إصابات مثل توفير الحواجز للسقالات والسلالم، وضمان التقيد بوسائل السلامة للأمن الصناعي من خوذات، وأحذية واقية.
- ٤- تطبيق سياسة مراجعة التصميم قبل التنفيذ وإجراء التفتيش من جهات مؤهلة معتمدة حسب لائحة التفتيش والاعتماد لكود البناء السعودي.



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
الشروط والمواصفات
لمراكز نقل البضائع

١١. المرفقات "الملاحق"



١/١ نموذج عطاء يقدم في مزايده بالظرف المختوم

سعادة رئيس بلدية: المحترم.

إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة إقامة وتشغيل وإدارة مراكز نقل السيارات وسحب المركبات وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة .
نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها () ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمن بنكي يعادل ٢٥٪ من أجرة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم المستثمر	
رقم بطاقة الأحوال	
صادرة من	بتاريخ
هاتف	فاكس جوال
ص.ب	الرمز البريدي تاريخ التقديم
العنوان:	

اسم الشركة	
رقم السجل التجاري	
صادرة من	بتاريخ
نوع النشاط	
هاتف	فاكس جوال
ص.ب	الرمز
العنوان:	

الختم الرسمي

الاسم

التوقيع

التاريخ



نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/١١)

محضر تسليم عقار
الرقم: التاريخ: / / ١٤ هـ العقار رقم: بلدية
رقم عقد التأجير: اسم المستثمر:
تاريخه:
إقرار أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عاليه في يوم بتاريخ / / ١٤ هـ لاستخدامه في إقامة وتشغيل مواقف مكشوفة بموجب عقد الإيجار المبرم مع أمانة / بلدية وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته علي حالته في تاريخ استلامه. (ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى) وعليه أوقع التوقيع الختم رئيس بلدية التوقيع - صورة ملف العقار.



إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١هـ
٣. عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

الختم

التوقيع